حقوق الأقليات وأثرها في المجتمع من الناحية الشرعية ودور جامعة الدول العربية فيها

دراسة ميدانية تحليلية عن جمهورية العراق تطبيقا

أ.م.د **عمر نجم الدين انجة الجباري**

تدريسي في كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة كركوك

Dr_omer_1@yahoo.com

المقدمة

الحمد لله رب العالمين مالك الملك لا شريك له وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) الذي نزه ربه وطلب توحيده وعلى آله وأصحابه الطيبين الذين دافعوا عن العقيدة والدين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين ..... وبعد.

لا شك إن الله سبحانه وتعالى خلق الكون وبما فيه من الكائنات الحية وجعل الإنسان من خير أصنافها بعد أن خلق له البيئة المناسبة للعيش على الأرض بأمان ونعم مملوءة بالبر والتقوى وأمر بحفظ مصالحهم وجعل عقوبات لكل من يعتدي عليها بدون وجه حق، إلا أنه بعد أن توسعت الأمم والمجتمعات واختلاف طبائع الملوك في حفظ مصالح رعيتهم كثرت حوادث ومشكلات واختلافات تتعلق بالأمور الدنيوية والدينية، لذلك نجد أن الله سبحانه وتعالى كان يبعث فيهم رسولا يتلوا عليهم آيات الله

ليعلمهم بأمرين: الأمور الدينية والأمور الدنيوية وذلك لكسب الدنيا والآخرة؛ لأن الله ذو خبرة بمصالح العباد حيث لا يخفى عليه الخافية، أما الدنيا هي التنعم بما وهبه الله له والتمتع بها ضمن إطار رسمه الله لكل بشر لا يجوز تعديه، أي- كل محافظ على ما يوجب له ضمن حقوقه الخاصة وعلى ما يوجب لغيره ضمن الحقوق العامة، والله سبحانه وتعالى له مقاصد في ذلك كلها ترجع للإنسان بجلب منفعة له ودفع مضرة عنه ليتمكن من العيش باستقرار وأمان محافظا على حقوقه وكرامته وما تترتب من النتائج الإيجابية الأخرى، إذن غاية الإنسان ليس العيش في الدنيا فقط؛ بل ما يقدمه من المنافع لنفسه وللآخرين ليصبح عضوا فعالا ومؤثرا يستفاد منه في المجتمع في الإصلاح والخير لا للشقاق والشر، لذلك نظرا لأهمية حفظ الأمن والاستقرار في البلدان لتحقيق العيش السليم وتنظيم المجتمع وما يحققه من الأهداف في المجتمعات المتحضرة: دوليا وإقليميا بعد أن كثرت النزاع والشقاق فيها وراحت الأنفس البريئة وضياع حقوقهم ومصالحهم سواء على مستوى حروب الدولية أو قبلية أو طائفية، لذلك رأيت أن أسرد في بحثي هذا ضرورة الاهتمام بالأقليات كغيرهم من مكونات المجتمع واعتبارهم من المواطنين الأصليين دون تمييزهم عن غيرهم وحفظ مصالحهم الضرورية؛ لأن سبب وجود الشقاق والنزاع والفوضى وعدم استقرار الأمن والسلم في بعض البلدان والمدن هو شعور بعض مكونات المجتمع بالغبن والضرر الذي لحق بهم وعدم حفظ حقوقهم ومصالحهم، ولا يوجد من يناصرهم ويحفظ مصالحهم الأمر الذي يدفع بهم الى تشكيل جماعات معارضة للسلطة التي تتفرد بقراراتها وتتصرف دكتاتوريا دون مراعاة مصلحة مكونات المجتمع بالعدل والإحسان، الأمر الذي آل الى تشكيل قوات معارضة لتلك السلطات وأصبحت تفقد قوتها شيئا فشيئا لكي تنهار بيد شعبها وتفقد جوهرها في البناء والانطلاق؛ لأن ثبات الدولة مبنية على ذلك، وبعد هذه المقدمة فإني **قسمت البحث الى مبحثين:**

المبحث الأول: حقوق الأقليات، ويشتمل على تمهيد وخمسة مطالب.

المطلب الأول: معنى حقوق الأقليات

المطلب الثاني: واجب الدولة تجاه رعيتها

المطلب الثالث: الدولة وتشريع القوانين والغاية منها

المطلب الرابع: السلطات والمهلكات

المطلب الخامس: السلطات والمسؤولية الأخروية

المبحث الثاني: دور جامعة الدول العربية في حفظ الحقوق، ويشتمل على تمهيد وخمسة مطالب:

المطلب الأول: جامعة الدول العربية وتحقيق غاياتها

المطلب الثاني: جامعة الدول العربية والانطباع القومي:

المطلب الثالث: جامعة الدول العربية والمؤتمرات:

المطلب الرابع: جامعة الدول العربية وحقوق الأقليات:

المطلب الخامس: جامعة الدول العربية والدعوة الإسلامية:

ثم الخاتمة لأهم النتائج

المبحث الأول

حقوق الأقليات

ويشتمل على تمهيد وخمسة مطالب

التمهيد:

مما لا شك فيه أن حفظ حقوق الأقليات في البلدان التي تتعدد المكونات فيها له أثر ايجابي في تنظيم مجتمعها وحفظ أمنها واستقرارها ودوامها وتسود المودة والمحبة بين أفرادها، وتكون ذريعة للإصلاح والخير والتعاون وثبات الدولة القوية في مواجهة العدوان الخارجي والقضاء على النزاع والشقاق والفساد فيها وتعد مقصدا من المقاصد الإلهية في بناء الأحكام الشرعية التي هي جلب منفعة ودرء مفسدة.

المطلب الأول: معنى حقوق الأقليات

حقوق في اللغة: حقق الحق نقيض الباطل وجمعه حقوق و حقاق، و حقَ الأمر يحق و يحق حقا و حقوقا صار حقا وثبت، قال الأزهري: معناه وجب يجب وجوبا وحق عليه القول و أحققته أنا، وفي التنزيل ((قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ))[١] أي- ثبت[٢].

[١]- القصص ٦٣ .
[٢]- ينظر: ابن منظور- لسان العرب ١٠/ ٤٩، المقريء الفيومي- المصباح المنير ص٨٩ .

وحقَ جمعها حقوق : أي- ثابت بلا شك عكسه الباطل، ويأتي بمعنى النصيب الواجب للفرد أو الجماعة[١]، ومنه قوله تعالى ((وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ))[٢]

وحقوق الله: ما يجب علينا نحوه.

وحقوق الإنسان: وهب حقوق البشر الأساسية كالمساواة وحرية الفكر والضمير والدين والحق في مستوى من العيش كاف لضمان الصحة والهناء[٣]

قلَ في اللغة:

قلَ يقلَ قلة فهو قليل، قلل القلة خلاف الكثرة ، و القل خلاف الكثر، ، و قلال و قلال بالفتح عن ابن جني ،و قلله و أقله جعله قليلا، وقيل قلله جعله قليلا و أقل أتى بقليل و أقل منه كقلله عن ابن جني، و قلله في عينه أي أراه قليلا و أقل الشيء صادفه قليلا و استقله رآه قليلا يقال تقلل الشيء واستقله و تقاله إذا رآه قليلا، وقوم قليلون وأقلاء و قلل و قللون يكون ذلك في قلة العدد، قال ابن الأثير: وهذا اللفظ يستعمل في نفي أصل الشيء[٤] كقوله تعالى ((فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ))[٥] .

وأقلية: جمعها أقليات، من قل عددهم عن غيرهم، عكسها الأكثرية (الأقباط أقلية في مصر) (الأقلية الحاكمة في جنوب إفريقيا) (أقلية دينية) (أقلية سياسية) (حزب الأقلية) [٦]

[١]- ينظر: المعجم العربي الأساسي ص ٣٣٨
[٢]- الذاريات ١٩ .
[٣]- ينظر: المعجم العربي الأساسي ص ٣٣٨
[٤]- ينظر: ابن منظور – لسان العرب١١/ ٥٦٣- ٥٦٤، الفيومي المقرىء- المصباح المنير ص ٣٠٥
[٥]- البقرة ٨٨ .
[٦]- ينظر:المعجم العربي الأساسي ص١٠٠٥ مادة (قل).

إذن أعني بحقوق الأقليات: هو تثبيت النصيب الواجب للفرد والجماعة من القوميات والطوائف والمكونات والقبائل في أية دولة وإشراكهم في صنع القرار والسلطة وحفظ مصالحهم بحيث لا تصل أعدادهم الى الكثرة في تلك الدول تحقيقا للمصلحة (جلب منفعة ودرء مفسدة).

المطلب الثاني: واجب الدولة تجاه رعيتها:

لا شك أن مسؤولية الدولة في الاهتمام برعيتها تكمن في عدة أمور، أهمها: تحقيق العدالة تجاههم والتسوية بينهم من مبدأ تطبيق قوله تعالى((إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ))[١] .

- ويجب توزيع الحقوق والواجبات والالتزامات بميزان المساواة ، بحيث لا يأخذ أحد حقا أكثر من التزامه على حساب الآخرين ولا يكلف بالتزام (بدون رضاه) لا يقابله حق[٢] .
- ترعى وتحفظ مصالح الضرورية للإنسان وهي (حفظ الدين، والحياة، والعقل، والنسب أو العرض، والمال) نظرا لأهميتها في حياة الإنسان ولا تختلف هذه الأحكام باختلاف الزمان والمكان لأنها تلازم طبيعة الإنسان من ميلاده الى وفاته ولا يستغنى عنها مهما تطورت الحياة وتغيرت الحضارة لذا سماها علماء الفلسفة والقانون بـ (القانون الطبيعي)[٣]، والتي هي المقاصد الإلهية في الأحكام الشرعية التي تقتضيها حياة الأمم والمجتمعات والأفراد بغض النظر

[١]- النحل ٩٠ .
[٢]- ينظر: الزلمي- أصول الفقه في نسيجه الجديد ص٢٣ .
٣- ينظر: علي بن عبد الكافي السبكي- الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي٢/٢٧٨ ، الزلمي- أصول الفقه في نسيجه الجديد ص٩٢

عن الدين والمذهب والجنس واللون واللغة والزمان والمكان، سميت ضرورية؛ لأنه إذا تخلفت أو اختلت كلها أو بعضها في أي مجتمع اختل نظام حياتهم وسادت الفوضى فيه وتغلب الفساد، ويجب أن يمنع إلحاق الضرر بهم وانتهاك حرماتهم لأن المسؤولية تقع على عاتقهم، حيث يقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) (كلكم راع فمسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)[١]

قال الطيبي في هذا الحديث: إن الراعي ليس مطلوبا لذاته وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه المالك، فينبغي أن لا يتصرف إلا بما أذن الشارع فيه، وقال غيره: دخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوج له ولا خادم ولا ولد فإنه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يعمل المأمورات ويجتنب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا، فجوارحه وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا ان لا يكون مرعيا باعتبار آخر[٢].

قال العلماء: الراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه من الرعاية وهي الحفظ، يعني كلكم مستلزم بحفظ ما يطالب به من العدل إن كان واليا ومن عدم الخيانة إن كان موليا عليه وكل راع مسؤول عن رعيته في الآخرة وما هو تحت نظره ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في

١- ينظر: صحيح البخاري ج٢/ص٩٠١(باب كراهية التطاول على الرقيق) ، صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٩ (باب فضيلة الامام العادل وعقوبة الجائر).
٢- ينظر: فتح الباري ١١٣/١٣، تحفة الأحوذي ٢٩٥/٥

دينه ودنياه ومتعلقاته[١] فإن وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر وإلا طالبه كل أحد من رعيته بحقه في الآخرة.

وقال علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) على المنبر في يوم الجمعة (أيها الرعاء أن لرعيتكم حقوقا: الحكم بالعدل، والقسم بالسوية، وما من حسنة أحب إلى الله من حكم إمام عادل)[٢]

إذن أن تحقيق العدالة والتسوية بين أفراد المجتمع وحفظ مصالحهم المطلوبة من السلطات، وهي من الأوامر الإلهية تكمن الغاية في تطبيقها للوصول الى مقاصدها التي أرادها الله سبحانه وتعالى هي تنظيم المجتمع، وفائدتها تعود لهم وتكون ذريعة مشروعة لحفظ الأمن والاستقرار وزرع روح التعاون والألفة والمحبة بين مكونات المجتمع من جهة، وتجاه الدولة التي ينتمون اليها من جهة أخرى، لذلك نجد أن العلماء عندما وضعوا شروطا للولاية ليس الغرض منها إلا لتحقيق الغاية التي من أجلها وضعت.

يقول الشيخ تقي الدين (رحمه الله) الولاية لها ركنان: القوة والأمانة، فالقوة في الحكم ترجع إلى العلم بالعدل وتنفيذ الحكم ،والأمانة ترجع إلى خشية الله عز وجل.

قال: وهذه الشروط تعتبر حسب الإمكان ويجب توليه الأمثل فالأمثل قال وعلى هذا يدل كلام الإمام احمد رحمه الله وغيره[٣]

١- ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢١٣/١٢، عون المعبود١٠٤/٨،فيض القدير ٣٨/٥ ، كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ٢٥١/٢٨

٢- ينظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٨٤/٢

٣- ينظر: الإنصاف للمرداوي ج١١/ص١٨١ ، الفروع ٣٧٦/٦ ، كشاف القناع ٢٩٦/٦، وقال صاحب المبدع ٢١/١٠ -٢٢:
وحاصله- أنه يجب تولية الأمثل فالأمثل فالشاب بالصفات كغيره لكن الأسن أولى مع التساوي يرجح بحسن الخلق أيضا والمجتهد مأخوذ من يعرف من كتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام الحقيقية والمجاز والأمر والنهي والمجمل والمبين والمحكم والمتشابه والخاص والعام والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ والمستثنى والمستثنى منه ويعرف من السنة صحيحها من سقيمها وتواترها من الاجتهاد.

التطبيقات:

إذا أخذنا جمهورية العراق مثالا لذلك نجد أن الحكومة العراقية قبل عام ٢٠٠٣ لم تفلح في تشريع القوانين وتطبيقها لصالح المجتمع بمكوناتها المختلفة والمتنوعة[١]؛ بل كانت لصالح البعض على حساب الآخرين، أي فرضت القوانين عنوة بشكل انفرادي ودكتاتوري دون أن يكون للأخيرة رأي أو المصلحة الحقيقية فيها، وخضعوا لها وقبلوها من حيث الظاهر خوفا على مصالحهم الضرورية، وكرهوها باطنا لأنها لم تحقق العدالة في توزيع الواجبات والحقوق بين المكونات، لذلك حصل التمييز والتفرقة بين صفوف المجتمع وأدت الى زرع روح الفتنة والعداوة والبغضاء بينهم وإن لم يفصحوا عنها علنا.

المطلب الثالث: الدولة وتشريع القوانين والغاية منها

فلا شك أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان بقدرته العظيمة بعد أن لم يكن شيئا وبدون تكليف أو التزام، فالمعلم الأول هو الله سبحانه وتعالى حيث علم أبا البشرية سيدنا آدم(عليه السلام)، ثم بعد أن كثر نسله وتفرقوا في بقاع الأرض وتكونت وأصبحت أمما ومجتمعات في أماكن متفرقة بمرور الزمن نجد أن الله سبحانه وتعالى لم يغفل عباده بل يرسل إليهم الأنبياء والمرسلين وكلفهم بتبليغ رسالاته التي هي بمثابة الدستور والقوانين لتنظيم أمور دنياهم بجلب منفعة لهم ودرء مفسدة عنهم إضافة الى كسب الآخرة، **لذلك نقول** : إن القران الكريم باعتباره آخر الكتب السماوية وهو عبارة عن مجموعة من القوانين جاءت لتنظيم المجتمع بجلب منفعة لهم ودرء مفسدة وتحقيقا لمرضاة الله تعالى، وليس عبارة عن عبادة محضة بمعنى المكث في المساجد

[١]- ففي العراق يوجد من القوميات: العربية والكردية والتركمانية والكلد والاشوريين والصابئة، ومن المذاهب السنية والشيعية والطوائف المسيحيين والايزيديين والكاكائيين .

والتعصب في الدين وعدم اختلاط الآخرين كما يظنه بعض الناس؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يكن بحاجة الى عبادة الناس وتقواهم وإنما أمره بتنفيذ أحكامه كان لتنظيم أمور دنياهم خدمة لهم وحماية وحفاظا لمصالحهم الضرورية لإنشاء دولة مملوءة بالعدل والإحسان ودون تمييز بعضهم عن البعض باعتبارهم من معدن واحد وهو الطين، فلا يجوز التزوير بالتعامل مع بعضهم على أساس أنهم من الذهب ومع بعض الآخر على أساس أنهم من النحاس[١]، حيث يقول الله سبحانه وتعالى ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً))[٢] ، ((هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلاً وَأَجَلٌ مُّسمًّى عِندَهُ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ))[٣] ، وذلك بخلق مادتكم وأبيكم آدم (عليه السلام)[٤] والخلق نسله والفرع يضاف إلى أصله فلذلك قال (خلقكم) بالجمع، فأخرجه مخرج الخطاب لهم إذ كانوا ولده[٥] وبعبارة أخرى أن الدولة وجدت في خدمة المجتمع بجميع أفراده فلا بد أن توفر جميع خدماتها لصالح المجتمع .

لذلك على الدول عندما تريد أن تضع دستورا أو تشرع قوانين لابد منها أن تسعى لغاية وهي تحقيق المصلحة لجميع الناس بغض النظر عن طبائعهم وانتمائهم واختلاف ألسنتهم وألوانهم ، بحيث يجعل النصوص من حيث ظاهرها يتضمن أحكاما لمعالجة المشاكل والحوادث التي تواجه الناس وحفظ حقوقهم، ومن حيث الباطن وضعت لمقصد وهي تحقيق المصلحة (جلب منفعة ودرء مفسدة) وذلك لتحقيق رضاء المحكومين بها؛ وذلك لأن أساس شرعية السلطة متوقفة عليه؛ وأن نظريات الحق الإلهي أو العقد الاجتماعي، أو نظريات السيادة الشعبية، ما هي إلا مصدر أو باعث لهذا الرضاء الذي يقوم على العقيدة أو الاتفاق.

١- ينظر: الزلمي- أصول الفقه في نسيجه الجديد ص٢٢ .

٢- النساء١

٣- الأنعام٢

٤- ينظر: تفسير السعدي ٢٥٠/١ .

٥- ينظر: تفسير القرطبي ٣٨٧/٦

لذلك نرى ما رآه الدكتور ماجد الحلو حيث يقول: إن أساس نشأة الدولة هو رضاء أغلبية أعضاء الجماعة المستقرة في إقليم معين، بأن تدير شؤونها هيئة حاكمة، بهدف تحقيق مصالحها العامة، وينصب هذا الرضا على تنظيم يتضمن مجموعة من الالتزامات المتبادلة بين المحكومين والحكام، تضمن تحقيق تلك المصالح[١]، وهو يتفق مع رأي علماء الإدارة حيث يقولون أن الإدارة الناجحة في رضاء الزبون، وأن نجاح المسؤولية العامةPublic Responsibility اعداد مؤشرات تعكس مدى نجاح المنظمة في تحمل مسؤولياتها نحو العاملين والموردين والمجتمع المحلي وفي توفير حاجات ورغبات أفراد المجتمع[٢]، ويكون ذلك من خلال صفاء نية الحكومة أو السلطة في تشريع القوانين وتطبيقها لصالح المجتمع والا تتصف بالنفاق، حيث روي عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (أخوف ما أخاف عليكم جدال منافق عليم اللسان)[٣] .

وروي عن أبي عثمان قال: سمعت عمر بن الخطاب يخطب وأنا بجنب المنبر عدد أصابعي هذه وهو يقول: (إن أخوف ما أخاف عليكم المنافق العليم قالوا وكيف يكون المنافق عليما قال يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور أو قال المنكر)[٤].

التطبيقات:

لاشك عندما نسمع خطابا لذوي السلطة والحكماء في الدول التي تنعدم الديمقراطية فيها نجد انه من حيث الظاهر يتضمن كلاما لينا يضمن الحقوق والواجبات ويخدم المصلحة العامة، ومن حيث الباطن خلاف ذلك، لا يقصد بذلك إلا خدمة لمن يريده من الفئة المحددة، ففي العراق وجدنا خطابات سياسية مهمة وتشريع بعض القوانين من حيث ظاهرها تخدم المصلحة العامة ومكونات المجتمع، إلا انه من

[١]- ينظر: الدكتور ماجد راغب الحلو- النظم السياسية والقانون الدستوري ص١٠٥، الدكتور راغب جبريل خميس راغب سكران- الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة ص٢٢٢-٢٢٣

٢- ينظر: مأمون موفق مسلم- الرقابة على تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات ص١٩ .

٣- ينظر: صحيح ابن حبان٢٨١/١(باب ذكر ما يتوخف (صلى الله عليه وسلم) على امته جدال المنافق)،موارد الظمآن ج١/ص٥١١١ (باب معرفة أهل الحديث بصحته وضعفه)

[٤]- ينظر: تعظيم قدر الصلاة ج٢/ص٦٣٣

حيث الباطن لم يحقق إلا سلب بعض الحقوق من بعض الفئات والمكونات لصالح بعض الآخر: كقرارات التي أدت الى تعريب المناطق الكردية والتركمانية في محافظة كركوك وقمع سكناها وغصب ممتلكاتهم من الدور وأراضيهم الزراعية وتمليكها لإخوانهم من العرب، وكعمليات الأنفال التي أدت الى نفي أكثر من (١٨٢) ألف نسمة من القومية الكردية وهدم قراهم واستخدام الأسلحة المحظورة تجاههم، وهذه التصرفات والقرارات أدت الى زرع روح الفتنة والشقاق والبغضاء بين المكونات، لذلك وجدنا بعد أحداث عام ٢٠٠٣ واحتلال البلد حدث نزاع بين مكونات المجتمع ومستمر الى الآن وأدى الى نزف دماء الأبرياء واستخدام الأساليب الانتقامية لإرجاع الحقوق لأصحابها.

المطلب الرابع: السلطات والمهلكات:

يبدو أن كثيرا من السلطات وأولياء الأمور يتجاهلون عن واقع وحقائق حالهم والمهمة التي أناطوها وكلفوا بها والغاية التي يسعون من أجلها، لذلك نجد أنهم من وجهة نظرهم متكاملين في تقديم الخدمات وتوزيع الخدمات والواجبات بين أفراد المجتمع وتلبية متطلباتهم والإطلاع على المشاكل والمعوقات التي يواجهونها ومعالجتها بالتي هي أحسن أي ابدوا إعجابهم بنفسهم، لكن واقع الحال ليس كذلك؛ لأن الناس بشكل عام غير راض عن دور السلطات تجاههم من جميع جوانبها، ويعود ذلك **لثلاثة أسباب،** نبهنا الله سبحانه وتعالى ورسوله عليها لأنها من المهلكات: هو إتباع الهوى والضلال، وإتباع أهواء الآخرين، كتطبيق أجندات خارجية من خلال استشارتهم لهم، أو المحلية كاستشارة أهل الضلال والشر، وإعجاب المرء بنفسه.

<u>فأما الأول:</u> إتباع الهوى والضلال: حيث يقول الله سبحانه وتعالى:

- ((يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ))[١].

أي– أن الله سبحانه وتعالى قد أمر نبيه داود فيه بالحكم بين الناس بالحق ونهاه فيه عن اتباع الهوى وأن اتباع الهوى علة للضلال عن سبيل الله؛ لأن الفاء في قوله: فيضلك عن سبيل الله، تدل على العلية وقد تقرر في الأصول في مسلك الإيماء[٢].

والتنبيه– أن الفاء من حروف التعليل، كقوله: سهى فسجد، وسرق فقطعت يده، أو لعلة السهو في الأول ولعلة السرقة في الثاني، وأتبع ذلك بالتهديد لمن اتبع الهوى فأضله ربنا عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب.

ومعلوم أن نبي الله داود لا يحكم بغير الحق ولا يتبع الهوى فيضله عن سبيل الله ولكن الله تعالى يأمر أنبياءه عليهم الصلاة والسلام وينهاهم ليشرع لأممهم[٣]

ولذلك أمر نبينا صلى الله عليه وسلم بمثل ما أمر به داود ونهاه أيضا عن مثل ذلك في آيات من كتاب الله كقوله تعالى((وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط)) وقوله تعالى ((وأن احكم بينهم بمآ أنزل الله ولا تتبع أهوآءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض مآ أنزل الله إليك)) وكقوله تعالى ((ولا تطع الكافرين والمنافقين)) وقوله تعالى ((ولا تطع منهم ءاثما أو كفورا)) وقوله تعالى ((ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه))

١- ص٢٦

٢- ينظر: أضواء البيان ج٦/ص٣٣٩، تفسير ابن كثير ١٨٧/٣

٣- ينظر: اضواء البيان ٣٤٠/٦ .

ولأن في القضاء بالحق إظهار العدل وبالعدل قامت السماوات والأرض ورفع الظلم وهو ما يدعو إليه عقل كل عاقل وإنصاف المظلوم من الظالم واتصال الحق إلى المستحق وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر ولأجله بعث الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم وبه اشتغل الخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم[١]

- **((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُو اْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً))**[٢] .

أي– فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغض الناس إليكم على ترك العدل في أموركم وشئونكم بل إلزموا العدل على أي حال كان[٣].

ويقول القرطبي في تفسيره[٤]: فإن إتباع الهوى مرد أي مهلك قال الله تعالى فأحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله فإتباع الهوى يحمل على الشهادة بغير الحق وعلى الجور في الحكم إلى غير ذلك.

وفساد الإنس يكون على وجهين: أحدهما باتباع الهوى وذلك مهلك، الثاني: بعبادة غير الله وذلك كفر، وأما فساد ما عدا ذلك فيكون على وجه التبع؛ لأنهم مدبرون بذوي العقول فعاد فساد المدبرين عليهم[٥] .

١- ينظر: السرخسي- المبسوط١٦/٦٠ .
٢- النساء١٣٥
٣- ينظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٦٦، الشافعي- الأم ٩٣/٧ .
٤- ينظر تفسير القرطبي ٥/ ٤١٣ .
٥- ينظر: المصدر نفسه ١٤١/١٢ .

ويقول أبو درداء(رضي الله عنه): (إذا أصبح الرجل اجتمع هواه وعمله وعلمه فإن كان عمله تبعا لهواه فيومه يوم سوء وإن كان عمله تبعا لعلمه فيومه يوم صالح)[١] .

ويقول الحسن والشعبي[٢] : إن الله إتخذ على الحكام ثلاثا: لا يشتروا به ثمنا قليلا، ولا يتبعوا فيه الهوى، ولا يخشوا فيه أحدا، ثم تلا ((يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ))[٣]، وقال: ((فَلاَ تَخْشَوُاْ النَّاسَ وَاخْشَوْنِ))[٤]، وقال: ((وَلاَ تَشْتَرُواْ بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً))[٥]

وأما الثاني: إتباع أهواء الآخرين، حيث يقول الله سبحانه وتعالى:

- ((أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءهُمْ)) محمد١٤
- ((أُوْلَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءهُمْ)) محمد١٦
- ((وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقِرٌّ)) القمر٣
- ((فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)) القصص٥٠
- ((وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءكَ مِنَ الْحَقِّ)) المائدة٤٨
- ((وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ)) المائدة٤٩

---

[١]- ينظر: تفسير القرطبي ١٦٧/١٦ .
٢- ينظر: القرطبي ج١٤١/١٢، تفسير ابن كثير ج٣/ص١٨٧، أحكام القران للجصاص٢٥٦/٥
[٣]- ص٢٦
[٤]- المائدة ٤٤
[٥]- المائدة ٤٤ .

- ((بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَن يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ)) الروم٢٩
- ((لِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ)) الشورى١٥

وجه الاستدلال: نجد أن التفاسير لهذه الآيات متقاربة من حيث المعنى، أي- لا تنصرف عن الحق الذي أمرك الله به إلى أهواء هؤلاء من الجهلة الأشقياء[١]، لأنهم كذبوا بالحق إذ جاءهم واتبعوا ما أمرتهم به آراؤهم وأهواؤهم من جهلهم وسخافة عقلهم[٢] .

فالمعنى- لو أجابهم الله إلى تشريع ما أحبوا تشريعه وإرسال من اقترحوا إرساله، بأن جعل أمر التشريع وإرسال الرسل ونحو ذلك تابعا لأهوائهم الفاسدة لفسدت السموات والأرض ومن فيهن؛ لأن أهواءهم الفاسدة وشهواتهم الباطلة لا يمكن أن تقوم عليها السماء والأرض وذلك لفساد أهوائهم واختلافها، فالأهواء الفاسدة المختلفة لا يمكن أن يقوم عليها نظام السماء والأرض ومن فيهن بل لو كانت هي المتبعة لفسد الجميع[٣]

وفيه النهي العظيم عن اتباع أهواء اليهود والنصارى والتشبه بهم فيما يختص به دينهم والخطاب وإن كان لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) فإن أمته داخلة في ذلك؛ لأن الاعتبار بعموم المعنى لا بخصوص المخاطب كما أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب[٤] .

[١]- ينظر: تفسير ابن كثير ٦٧/٢
[٢]- ينظر: تفسير ابن كثير ٢٦٤/٤، احكام القرآن للجصاص٩٧/٤
[٣]- ينظر: أضواء البيان ٣٤٢/٥ .
[٤]- ينظر: تفسير السغدي ٦٥/١ .

ولأن أصل كل شر وفتنة وبلاء اتباع الهوى والبدع وبهما كذبت الرسل وعصى الرب ودخلت النار وحلت العقوبات [١]، لذلك يقول الإمام علي (رضي الله عنه) (إن أخوف ما أخاف عليكم إتباع الهوى وطول الأمل، فأما إتباع الهوى فيصد عن الحق، وأما طول الأمل فينسى الآخرة ألا وان الدنيا ارتحلت مدبرة)[٢]

لذلك نجد التحذير من إتباع الهوى فإن الذي يسترسل في إتباع هواه لا يبصر قبح ما يفعله ولا يسمع نهي من ينصحه، وإنما يقع ذلك لمن يحب أحوال نفسه ولم يتفقد عليها[٣]، فيجب على السلطات الانتباه واخذ العبر من ذلك؛ لأن الحكم بين الناس بالعدل من أفضل أعمال البر وأعلى درجات الأجر، وإتباع الهوى من اكبر الكبائر وهو محنه من دخل فيه ابتلى بعظم لتعريضه نفسه للهلاك إذا التخلص فيه عسر قاله ابن رشد [٤] فهو حرام إجماعا[٥] لخبر النسائي عنه (صلى الله عليه وسلم) (القضاة ثلاثة: اثنان في النار وواحد في الجنة، رجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة، ورجل عرف الحق ولم يقض به وجار في الحكم فهو في النار، ورجل لم يعرف الحق وحكم للناس بالجهل فهو في النار)[٦] .

وأما الثالث: إعجاب المرء بنفسه، والذي هو سبب للهلاك أيضا وبسببه أخرج الله سبحانه وتعالى الإبليس من الجنة، حيث يقول الله سبحانه وتعالى ((قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلاَّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ))[٧]

---

[١]- ينظر: أضواء البيان٤/ ١٨٧ ، تفسير القرطبي ١٤١/١٢ .
[٢]- ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري٢٣٦/١١ .
[٣]- ينظر: عون المعبود ٢٧/١٤ .
[٤]- ينظر: الفواكه الدواني ٢٢٠/٢ .
[٥]- ينظر: مواهب الجليل٩١/٦ .
[٦]- ينظر: المستدرك على الصحيحين ١٠١/٤ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وله شاهد بإسناد صحيح على شرط مسلم.
[٧]- الاعراف ١٢ .

وفي الحديث النبوي: عن أنس (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: ((ثلاث كفارات وثلاث درجات وثلاث منجيات وثلاث مهلكات،فأما الكفارات فإسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلاة بعد الصلاة ونقل الأقدام إلى الجماعات، وأما الدرجات فإطعام الطعام وإفشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام، وأما المنجيات فالعدل في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنى وخشية الله في السر والعلانية، وأما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه))[١]

قال القرطبي: إعجاب المرء بنفسه هو ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله فإن احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم[٢].

ويقول الغزالي (رحمه الله): أحذرك ثلاثا من خبائث القلب، هي الغالبة على متفقهة العصر، وهي مهلكات، وأمهات لجملة من الخبائث سواها الحسد والرياء والعجب، فاجتهد في تطهير قلبك منها فإن عجزت عنه فأنت عن غيره أعجز، ولا تظن أنه يسلم لك بنية صالحة في تعلم العلم وفي قلبك شيء من الحسد والرياء والعجب، فأما الحسد: فالحسود هو الذي ينشق عليه إنعام الله على عبد من عباده بمال أو علم أو محبة أو حظ حتى يحب زوالها عنه، وإن لم يحصل له شيء فهو المعذب الذي لا يرحم فلا يزال في عذاب، فالدنيا لا تخلو عن كثير من أقرانه فهو في عذاب في الدنيا إلى موته ولعذاب الآخرة أشد وأكبر، وأما الهوى المتبع: فهو طلبك المنزلة في قلوب الخلق لتنال الجاه والحشمة وفيه هلك أكثر الناس، وأما العجب: فهو الداء العضال، وهو نظر العبد

[١]- ينظر: الترغيب والترهيب ١٧٤/١ وقال : رواه البزار واللفظ له والبيهقي وغيرهما وهو مروي عن جماعة من الصحابة وأسانيده وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى.، فيض القدير ٣٠٧/٣ ، مصنف عبد الرزاق٣٠٤/١١ ، مسند البزار٢٩٥/٨، مسند شهاب ١/ ٢١٤ واللفظ له وليس للبزار.

[٢]- ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري١٠/ ٢٦١ .

إلى نفسه بعين العز والاستعظام ونظره لغيره بعين الاحتقار ،وثمرته- أن يقول أنا وأنا كما قال إبليس، ونتيجته في المجالس التقدم والترفع وطلب التصدر وفي المحاورة الاستنكاف من أن يرد كلامه وذلك مهلك للنفس في الدنيا والآخرة[١].

التطبيقات:

إذا ما ننظر الى واقع حال الدول العربية وما يحدث فيها من اضطرابات والشقاق والاختلاف بين مكونات مجتمعها وإظهار اعتراضاتهم تجاه السلطة من خلال المظاهرات الشعبية السلمية وغيرها كاستخدام القوة المعارضة للسلطة لا يدل إلا على المعاناة التي واجهها الأفراد من جراء الظلم واضطهاد وعدم مراعاة مصالحهم والاهتمام بشأنهم، فكل ذلك حدثت وتحدث بسبب سوء تصرف السلطات وإتباعهم لأهوائهم الشخصية أو أهواء غيرهم من أهل الشر والضلال وإعجابهم بأنفسهم في التصرفات القولية والفعلية عن جهل منهم وغلبة الشهوة عليهم وضيق نظرهم سواء حصل المنفعة أم لا، وكل ذلك سببا لوصولهم الى هذه المرحلة الحرجة يتمنون فيها سكون غضب الشعب تجاههم وإرضاءهم من خلال الوعود بالإصلاحات السياسية والاجتماعية وغيرها وتلبية احتياجاتهم وحفظ مصالحهم أجمع فكل ذلك مرده الابتعاد عن حكم الله ومقاصد الشريعة الإسلامية وعدم الاعتراف بنقصه في الصفات، وتجاهله عن النعم الفضيلة التي وهبه له الله سبحانه وتعالى إياه بقدرته العظيمة، حيث يقول سبحانه وتعالى ((وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ اللّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ)) النحل١٨، ويقول

[١]- ينظر: فيض القدير ٣/ ٣٠٦-٣٠٧ .

أيضا ((وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاء وَجَعَلَكُم مُّلُوكاً وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِّن الْعَالَمِينَ)) المائدة٢٠.

ففي العراق أيضا بسبب سوء تصرف السلطة تجاه مكونات المجتمع ولاسيما الأقليات منها وكذلك من لا يتفق معه بالرأي والتصرف من الأكثرية بسبب الاختلاف في المذهب والرأي وجدنا الشقاق بين الشعب، وتكونت جماعات معارضة للسلطة من شمال وجنوب العراق مطالبين بحقوقهم الشرعية والقانونية، وكل هذه الأمور تكون سببا لضعف الدولة والسيادة وهيمنتها أمام الآخرين وتكون ذريعة للسقوط، فكان عام ٢٠٠٣ م واحتلال البلد خير دليل على ذلك، حيث لم نجد مقاومة فعلية حقيقية للجيش تجاه المحتل، وعدم وقوف الشعب مع السلطة في مواجهة المحتل أيضا، بل اجتمعت القوة المعارضة والمحتل والشعب والجيش بعدم مقاومتها ووقفت بشكل غير المباشر تجاه السلطة والحكومة العراقية، لذلك سرعان ما سقطت وتلاشت، وكان السبب الرئيسي للسقوط هو سوء إدارة الحكومة نفسها بسبب الانفراد في قراراتها وإعجابها بنفسها وإتباع هواها وهوى أهل الشر والظلال، وعدم تمكنها من إرضاء شعبها بسبب عدم إشراكهم في السلطة والرأي في إصدار القرارات بشكل حقيقي وعدم وجود المساواة في إدارتها بين مكونات المجتمع.

المطلب الخامس: السلطات والمسؤولية الأخروية

لا شك أن صاحب السلطة كما لهم الأجر والثواب بإضعاف مضاعفة إذا ما راعوا العدل والإحسان في أقضيتهم، كذلك لا يفلحون من السؤال عن رعيتهم في الآخرة، فلابد من الاستعداد ليوم الحق، حيث يقول الله سبحانه وتعالى ((ضَرَبَ اللّهُ مَثَلاً رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لاَ يَقْدِرُ عَلَىَ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لاَ يَأْتِ

بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ))[١]، ((إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً }[٢]

وعن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة ربه، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله، ورجل تصدق أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه)[٣]

وعن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمان وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في اهليهم وما ملكت أيمانهم وما ولوا)[٤]

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الإمام العادل لا ترد دعوته) [٥]

قال القاضي: الإمام العادل هو كل من إليه نظر في شيء من مصالح المسلمين من الولاة والحكام وبدأ به لكثرة مصالحه وعموم نفعه[٦].

وأما عن السؤال في الآخرة:

عن الحسن أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه فقال له معقل إني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي

١- النحل٧٦

٢- النساء٥٨

٣- ينظر: صحيح البخاري ج١/ص٢٣٤ رقم الحديث ٦٢٨ (باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد)، صحيح مسلم ٧١٥/٢ (باب فضل اخفاء الصدقة) رقم الحديث ١٠٣١.

٤- ينظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٨٤/٢ .

٥- ينظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٨٤/٢ .

٦- ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٢١/٧ .

صلى الله عليه وسلم يقول: (ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة)[١]

وله من حديث أبي هريرة (ما من راع الا يسأل يوم القيامة أقام أمر الله أم أضاعه) ولابن عدي بسند صحيح[٢]

وعن أنس (أن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك أو ضيعه) واستدل به على ان المكلف يؤاخذ بالتقصير في أمر من هو في حكمه[٣]

ولا يجوز غش الرعية والحط من شأنهم، بل يجب تحقيق العدالة وتقديم النصيحة لهم، حيث روي في حديث النبوي: (ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة)[٤]

وعن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (من استرعي رعية فلم يحطهم بنصيحة لم يجد ريح الجنة وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام)[٥]

والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه.

والرعية كل من شمله حفظ الراعي، ونظيره فالأمير الذي على الناس راع فيمن ولي عليهم ومسؤول عن رعيته[٦]. فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن

---

[١]- ينظر: صحيح البخاري ج٦/ص٢٦١٤ (باب من استرعي رعية فلم ينصح) رقم الحديث: ٦٧٣١، صحيح مسلم ج١/ص٢٥ (باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار) رقم الحديث:١٤٢

[٢]- ينظر: فتح الباري ١١٣/١٣، تحفة الأحوذي ٢٩٥/٥

٣- ينظر: فتح الباري ١١٣/١٣، تحفة الأحوذي ٢٩٥/٥

٤- ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢١٤/١٢

٥- ينظر: التمهيد لابن عبد البر ٢١/ ٢٨٨ .

٦- ينظر: تحفة الأحوذي ٥/ ٢٩٤ .

رعيته[١]، فليس بأمير على الناس بل هو أجير عليهم، وهذا ظاهر فى الاعتبار فان الخلق عباد الله والولاة نواب الله على عباده وهم وكلاء العباد على نفوسهم بمنزلة احد الشريكين مع الآخر، حيث روي أن أبا مسلم الخولانى دخل على معاوية بن أبى سفيان فقال: السلام عليك أيها الأجير، فقالوا قل: السلام عليك أيها الأمير، فقال: السلام عليك أيها الأجير، فقالوا قل: السلام عليك ايها الأمير، فقال: السلام عليك أيها الأجير، فقالوا قل: السلام عليك أيها الأمير، فقال: السلام عليك ايها الأجير، فقال معاوية: دعوا أبا مسلم فانه اعلم بما يقول، فقال: إنما أنت اجير استأجرك رب هذه الغنم لرعايتها، فان آنت هنأت جرباها وداويت مرضاها وحبست اولاها على أخراها وفاك سيدها أجركن وإن أنت لم تهنأ جرباها ولم تداو مرضاها ولم تحبس أولاها على أخراها عاقبك سيدها)[٢]

فيتبين من ذلك أن مسؤولية السلطات تجاه الرعية ليس بأمر هين، وليس لكل واحد أن يتحمل تلك المسؤولية إلا أن يتوفر فيه الشروط المطلوبة من العدل والأمانة والإخلاص لكي يتمكن من تحقيق أهدافها المطلوبة.

١- ينظر: كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ٢٥١/٢٨
٢- ينظر: كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ٢٥١/٢٨

المبحث الثاني

دور جامعة الدول العربية في حفظ الحقوق

ويشتمل على تمهيد وخمسة مطالب:

التمهيد:

لا شك أن لجامعة الدول العربية دور كبير في جمع شمل البلدان العربية والنظر في شؤونها ومصالحها لتحقيق غاياتها الهادفة الى تطوير الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدول العربية واتخاذ القرارات اللازمة بهذا الشأن في مواجهة هجمة امبريالية شرسة من دول الغرب الرئيسية جميعها وبعد أن قام وما يزال أن يفرض أسلوبه في الإدارة والتشريع، ومنهجه في التربية، ونمطه في الاقتصاد، وأن يلحق المنطقة بدورته الرأسمالية العالمية، فيجعل منها مصدرا للمواد الخام وسوقا استهلاكيا لمنتوجاته، وممرا استراتيجيا لطرق تجارته، وأصبحت مؤثراته الحضارية تبعا لذلك، تنفذ الى المجتمعات العربية بقوة واندفاع من دون أن يكون لهذه المجتمعات حرية الاختيار أو الرفض في ظل شخصية جماعية مشتركة متماسكة[١]

المطلب الأول: جامعة الدول العربية وتحقيق غاياتها

إن الجامعة الدول العربية تسعى باذلة جهودها في القضاء على الأزمات التي تواجه الدول العربية وبشكل مستمر معالجتها بالتي هي أحسن، ولها رؤية في مواجهة التحديات العصرية التي تواجه المنطقة العربية، إلا أن المشكلة الرئيسية التي تواجه

[١]- ينظر: د- مجدي حماد- جامعة الدول العربية مدخل الى المستقبل ص ٤٠ .

الجامعة الدول العربية في عدم تمكنها من تحقيق ما يطمح اليها من نتائج المرجوة هي أن قوتها ليست مستمدة من ذاتها؛ بل مستمدة من قوة دول الأعضاء ومدى تماسك بعضهم ببعض وتقديم عون بعضهم للآخر والحفاظ على وحدتهم في الرأي والقرار.

ولكن في رأيي أن هذه القوى لا تتأتى إلا من جانبين:

الجانب الأول: ترتيب بيت جامعة الدول العربية الداخلي:

على جامعة الدول العربية أن تسعى لترتيب بيتها الداخلي؛ لأن واقع الحال شاهد على ذلك أن هنالك شقاق ونزاع واختلاف في التوجهات والرأي بين دول أعضاء جامعة الدول العربية إن لم يكن بشكل مباشر فبشكل غير مباشر، تجدهم من حيث الظاهر يؤمنون بـ أمة عربية واحدة، ومن حيث الباطن تجد أن لكل دولة شعار تعتقد أن العروبة في أرضها دون الاعتراف بغيرها، لذلك نجد أن علاقات الدول العربية بالدول الغربية أقوى من علاقات الدول العربية بعضها ببعض، وكذلك إجراءات الدخول الى الدول العربية أعقد وأصعب من إجراءات الدخول الى دولة أجنبية في بعض الأحيان، ولأجل أن يشعر المواطن بوحدة الأمة العربية لابد أن لا يكون هنالك حدود بين تلك الدول ولا رسومات ولا تأشيرة سفر، كما هو حال بين الدول الأوروبية. وتحقيق الجانب الأول يتوقف على تحقيق الجانب الثاني.

الجانب الثاني: ترتيب البيت العربي الداخلي:

أي لابد للدول العربية أن ترتب بيتها الداخلي هو الاهتمام بشعبها وضمان حقوقهم ووجباتهم بغض النظر عن الجنس واللون والدين والمذهب وإشراكهم الشراكة الحقيقية في اتخاذ القرارات والسلطة ليكون ولاؤهم المطلق للدولة التي ينتمون اليها من جانب، ولتكون الإدارة رشيدة في حفظ مصالح مكونات المجتمع كافة، وليس لفئة على

حساب فئة أخرى، أو تمييز بعضهم على الآخر في حفظ المصالح، وترتيب البيت الداخلي يكون ذريعة لتوحيد الصف بين الشعب وتكوين قوة موحدة بين أفرادها المتنوعة، وبذلك تكون دولة ذات سيادة وقوة موحدة، يحمي أفرادها من العدوان الخارجي ويحمي مصالحهم داخليا.

فكل دول الأعضاء إذا استطاعت أن توحد بين أبناء مجتمعها وتوحد قوتها وترتب بيتها وتعالج وضعها الداخلي، فجامعة الدول العربية آنذاك تستطيع أن ترتب وتوحد بيتها أيضا، ويكون منطلقا لتحقيق الغاية التي يسعى من أجلها؛ لأن أفراد المجتمع بتنوعها في دولة ما وتماسكهم أو اختلافهم مع السلطات بمثابة القلب للبشر إذا صلح صلح الوضع البلد من جميع الجوانب: الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية وغيره وإذا فسد فسدها جميعا، وكما يقول الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم)(ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله إذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)[١].

وينبغي أن لا نقول أن الدول العربية بعضهم لبعض كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى بشكل حصري لكي لا يعطي انطباعا قوميا؛ بل أن الدول الإسلامية كالجسد الواحد والدول العربية داخلة ضمنها.

١- ينظر: صحيح البخاري ٢٨/١ باب فضل من استبرأ لدينه- الرقم:٥٢، صحيح مسلم١٢١٩/٣ باب أخذ الحلال وترك الحرام -الرقم:١٥٩٩ .

المطلب الثاني: جامعة الدول العربية والانطباع القومي:

إن جامعة الدول العربية ركزت على الأمور العامة للدول العربية التي تخدم المصالح السياسية والاقتصادية العليا وتطويرها، ولم تبذل جهودها بشكل مطلوب للتدخل في القضايا الجزئية في البلدان العربية، للتأكيد على ضرورة ترتيب البيت الداخلي وحفظ مصالح المكونات بغض النظر عن الجنس واللون والمذهب لاطمئنان الأقليات في البلدان العربية؛ لأنه وفقا للميثاق[١] فإن الجامعة هي منظمة تقوم على التعاون الاختياري بين الدول العربية الأعضاء فيها على أساس المساواة واحترام استقلال الدول الأعضاء، فالجامعة لا تملك سلطة إلزامية على الأعضاء بل هي أداة للتنسيق ورابطة اختيارية لتحقيق التعاون ولم الشمل، لأن (المادة٢) تشير الى أن الغرض من الجامعة هو (تحقيق التعاون بين البلاد العربية وصيانة استقلالها وسيادتها)، وهكذا فان البناء القانوني والتنظيمي للجامعة يقوم على مبدأ المساواة بين الأعضاء وعلى مبدأ احترام سيادة هذه الدول، وينعكس ذلك على مختلف جوانب عمل الجامعة[٢]، لذلك أن دورها أعطى انطباعا قوميا للدول العربية أكثر من الانطباع

١- أن ميثاق جامعة الدول العربية وضعته سبع دول عربية مؤسسة للمنظمة في عام ١٩٤٥ م وهو مثّل بروتوكول الإسكندرية الوثيقة الرئيسية التي وضع على أساسها ميثاق جامعة الدول العربية وشارك في إعداده كل من اللجنة السياسية الفرعية التي أوصى بروتوكول الإسكندرية بتشكيلها ومندوبي الدول العربية الموقعين على بروتوكول الإسكندرية، مضافاً إليهم مندوب عام كل من السعودية واليمن وحضر مندوب الأحزاب الفلسطينية كمراقب. وبعد اكتمال مشروع الميثاق كنتاج لستة عشر اجتماعا عقدتها الأطراف المذكورة بمقر وزارة الخارجية المصرية في الفترة بين ١٧ فبراير و٣ مارس ١٩٤٥ أقر الميثاق بقصر الزعفران بالقاهرة في ١٩ مارس ١٩٤٥ بعد إدخال بعض التنقيحات عليه، تألف ميثاق الجامعة من ديباجة وعشرين مادة، وثلاثة ملاحق خاصة الملحق الأول خاص بفلسطين وتضمن اختيار مجلس الجامعة مندوباً عنها "أي عن فلسطين" للمشاركة في أعماله لحين حصولها على الاستقلال. والمحلق الثاني خاص بالتعاون مع الدول العربية غير المستقلة وبالتالي غير المشتركة في مجلس الجامعة. أما الملحق الثالث والأخير فهو خاص بتعيين السيد عبد الرحمن عزام الوزير المفوض بوزارة الخارجية المصرية كأول أمين عام للجامعة لمدة عامين. وأشارت الديباجة إلى أن الدول ذات الصلة وافقت على الميثاق بهدف تدعيم العلاقات والوشائج العربية في إطار من احترام الاستقلال والسيادة بما يحقق صالح عموم البلاد العربية، وفى ٢٢ مارس ١٩٤٥ تم التوقيع على ميثاق جامعة الدول العربية من قبل مندوبي الدول العربية عدا السعودية واليمن اللتين وقعتا على الميثاق في وقت لاحق. وحضر جلسة التوقيع ممثل الأحزاب الفلسطينية وأصبح يوم ٢٢ مارس من كل عام هو يوم الاحتفال بالعيد السنوي لجامعة الدول العربية. ينظر: جامعة الدول العربية - ويكيبيديا، الموسوعة الحرة.mht ، د- مجدي حماد- جامعة الدول العربية مدخل الى المستقبل ص١٠٠ ، والنظر الى تفاصيل الميثاق يرجى مراجعة الموقع الالكتروني http://www.omanlegal.net/metahqalgameaalarabia.html

٢- ينظر: د- مجدي حماد- جامعة الدول العربية مدخل الى المستقبل ص٦٢.

الإسلامي، بل من خلال إطلاعنا على منهاج جامعة الدول العربية وأهدافها وسعيها لم أجد اهتمامها بالدول العربية كدول إسلامية؛ بل ركزت على قوميتها لإبرازها؛ لأن نصوص الميثاق عبرت عن أن إنشاء الجامعة كان محصلة للتفاعل والالتقاء بين اتجاهين:

أولهما– الاتجاه القومي. والثاني– الاتجاه القطري

فالاتجاه القومي يبدو في النص من خلال تأكيد حقيقة العلاقات والروابط بين الدول العربية من ناحية، وتأكيد ضغوط الرأي العام العربي من أجل الوحدة من ناحية أخرى.

بينما يتأكد الاتجاه القطري في النص على أن أساس التعامل مع هذه الحقيقة هو احترام الاستقلال والسيادة[١].

لذلك ولد انطباعا لدى زعمائها حرية الرأي والانفراد فيها والإعجاب بالنفس وغلبتهم حب الشهوات الدنيا على الآخرة، وهذه التصرفات تكون ذريعة للتفكر والاستنباط بأن جامعة الدول العربية اهتمت بالعرب وإعلاء شأنهم؛ لأنها بأدائها حافظت ولو رمزيا على عروبة النظام وكمنبر قومي[٢]، ولم تهتم بالإسلام والمسلمين وإعلاء شأنهم.

المطلب الثالث: جامعة الدول العربية والمؤتمرات:

لا يمكن إنكار دور الجامعة العربية في مواجهة التحديات التي واجهتها في مجالات مختلفة وسعيها المتواصل والمستمر في التواصل مع الدول الأعضاء لتكون على بينة تامة للإطلاع على إحداثيات الدول العربية والأزمات التي تواجههم وذلك

[١]- ينظر: د- مجدي حماد- جامعة الدول العربية مدخل الى المستقبل ص٥٦ نقلا عن مسألة تعديل ميثاق جامعة الدول العربية/ مركز دراسات والبحوث والنشر ١٩٨١ تونس ص٢٨١ .
[٢]- ينظر: د- مجدي حماد- جامعة الدول العربية مدخل الى المستقبل ص ١٠٦ .

لإيجاد الحلول المناسبة لها، ومن هذه النشاطات التي مارستها: إقامة المؤتمرات وعقد قمم في البلدان المختلفة واتخاذ القرارات والتوصيات اللازمة بهذا الشأن والتي هي: ١- مؤتمر أنشاط عام ١٩٤٦ ٢- مؤتمر بيروت عام ١٩٥٦ ٣- مؤتمر القاهرة الأول ١٩٦٤ ٤- مؤتمر الإسكندرية ١٩٦٤ ٥- مؤتمر الدار البيضاء ١٩٦٥ ٦- مؤتمر الخرطوم ١٩٦٧ ٧- مؤتمر الرباط ١٩٦٩ ٨- مؤتمر القاهرة١٩٧٠ ٩- مؤتمر الجزائر ١٩٧٣ ١٠- مؤتمر الرباط ١٩٧٤ ١١- مؤتمر الرياض ١٩٧٦ ١٢- مؤتمر القاهرة ١٩٧٦ ١٣- مؤتمر قمة بغداد ١٩٧٨ بناء على طلب من العراق إثر توقيع مصر اتفاقيات كامب ديفيد للسلام مع إسرائيل، ومن أهم القرارات في المؤتمر: عدم موافقة المؤتمر على اتفاقيتي كامب ديفيد ودعوة مصر الى العودة عن تلك الاتفاقية ١٤- مؤتمر تونس ١٩٧٩، ١٥- مؤتمر عمان ١٩٨٠، ١٦- مؤتمر فاس ١٩٨١، ١٧- مؤتمر فاس ١٩٨٢، ١٨- مؤتمر دار البيضاء ١٩٨٥، ١٩- مؤتمر عمان ١٩٨٧ وجاء فيه: إدانة إيران لاحتلالها جزءا من الأراضي العراقية والتضامن مع العراق. ٢٠- مؤتمر الجزائر ١٩٨٨، ٢١- مؤتمر الدار البيضاء١٩٨٩ ، ٢٢- مؤتمر بغداد١٩٩٠ بدعوة من صدام حسين وغابت عنه لبنان وسوريا، وبحث المؤتمر كموضوع رئيسي التهديدات التي يتعرض لها الأمن القومي واتخاذ التدابير اللازمة حيالها، من القرارات التي تم اتخاذها (دعم العراق في حقها امتلاك جميع أنواع التكنولوجيا الحديثة) وإطلاق سراح أسرى الحرب بين الجانبين العراقي والإيراني.

٢٣- مؤتمر القاهرة عام ١٩٩٠ ، ومن أهم القرارات التي اتخذها المؤتمر:

- إدانة العدوان العراقي على دولة الكويت، وعدم الاعتراف بقرار العراق ضم الكويت إليه.
- مطالبة العراق بسحب قواته فورا الى مواقعها الطبيعية.

- بناء على طلب من الرياض تقرر إرسال قوة عربية مشتركة الى الخليج.

٢٤- مؤتمر القاهرة ١٩٩٦ حضرته كافة الدول باستثناء العراق، ومن قراراته: الحفاظ على وحدة وسلامة العراق ودعوته الى تنفيذ قرارات مجلس الأمن.

٢٥- مؤتمر القاهرة ٢٠٠٠، ٢٦- مؤتمر عمان ٢٠٠١، ٢٧- مؤتمر بيروت ٢٠٠٢،

٢٨- مؤتمر القاهرة ٢٠٠٣ وقد عقد هذا المؤتمر في ظل ظروف بالغة السوء حيث كان قد تم غزو العراق من قبل القوات الأمريكية والبريطانية، وشدد البيان الختامي على ضرورة احترام سيادة العراق على أراضيه، وخرج العرب من الاجتماع ليسوا بأفضل حال مما دخلوا ان لم يكن أسوأ حيث تبادل الزعيم الليبي القذافي الاتهامات في جلسة على الهواء مع ولي العهد السعودي، وأحدثت المبادرة الإماراتية التي اقترحت تنحي صدام حسين من السلطة ردود فعل مختلفة بين القادة العرب وكانت سببا بعد ذلك في أزمة عميقة بين الإمارات وأمين عام الجامعة عمرو موسى.

٢٩- مؤتمر تونس ٢٠٠٤.

٣٠- مؤتمر الجزائر ٢٠٠٥ حيث تركزت كلمات القادة والمسؤولين العرب على تمسك العرب بالسلام كخيار استراتيجي[١] .

٣١- مؤتمر القمة العربية – قمة سرت- الدورة الثانية والعشرون – الجماهيرية العظمى (٢٧-٢٨ مارس ٢٠١٠) اختتمت قمة سرت أعمالها بإعلان القادة العرب وضع خطة تحرك عربية لإنقاذ القدس بدعوة المجتمع الدولي خاصة مجلس الأمن والاتحاد الأوروبي و"اليونسكو" لتحمل المسئولية في الحفاظ على المسجد الأقصى.

[١]- ينظر: تاريخ القمم العربية على الموقع الالكتروني http://www.yabeyrouth.com/pages/index1645.htm

ودان القادة في البيان الختامي الصادر عن قمة سرت الإرهاب بجميع أشكاله وصوره، وضرورة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال، ورفض الخلط بين الإرهاب والدين الإسلامي، والعمل على معالجة جذور الإرهاب، ودعوة دول العالم خاصة بريطانيا والاتحاد الأوروبي إلى التعامل بجدية مع الأشخاص الداعمين للإرهاب وإبعادهم عن أرضيها وعدم منحهم حق اللجوء السياسي أو السماح لهم باستغلال مناخ الحرية لإلحاق الضرر بأمن واستقرار الدول العربية[١].

٣٢- مؤتمر إقليمي في القاهرة عام ٢٠١٠ : حول" حرية التجمع والتنظيم:خارطة طريق للمستقبل، والمؤتمر كان برعاية معالي السيد عمرو موسى الأمين العام "لجامعة الدول العربية" يتجمع نحو ١٠٠ ممثل عن منظمات المجتمع المدني العربية و الحكومات، فضلا عن ممثلين عن الاتحاد الأوروبي وعدد من المؤسسات الدولية بمقر جامعة الدول العربية بالقاهرة وذلك اعتبارا من ١٠-١٢ شباط/فبراير ٢٠١٠ ، وذلك في محاولة لمناقشة الوضع الراهن لحرية التجمع والتنظيم في العالم العربي ووضع خارطة طريق للمستقبل .

بهذا المؤتمر الدولي الختامي والرئيسي يختتم مشروع حرية التجمع والتنظيم والذي استمر على مدى ٣ سنوات (2007-2010) ، وهدف إلى تعزيز الإطار القانوني للحق في التجمع والتنظيم في العالم العربي من خلال الحوار الوطني وتمكين المجتمع المدني.

هذا المشروع، الذي تنسق أعماله مؤسسة فريدريش ناومان من أجل الحرية، بدعم مشترك من الاتحاد الأوروبي والذي ينفذ بالشراكة مع منظمات عربية ويتمتع بمظلة

[١]- ينظر: مؤتمر السرت- القمم العربية على الموقع الالكتروني
http://wwwaralg.com:/vb/shwthread.php?t=104107

جامعة الدول العربية تتمثل أهدافه بالمساهمة في دعم جهود الإصلاح من خلال العمل على جعل قوانين الجمعيات والأحزاب والنقابات العمالية متوافقة مع المعايير الدولية لحرية التجمع والتنظيم. من بين المخرجات الرئيسية للمشروع كان كتاب "المبادئ الإرشادية للحق في التجمع والتنظيم في العالم العربي" ليكون بمثابة مرجع للمشرعين وأداة ضغط ومرافعة لمنظمات المجتمع المدني في العالم العربي. كما أنتج المشروع (٣) مدونات للسلوك للمجتمع المدني العربي بمختلف أحزابه ونقاباته وجمعياته[١].

٣٣- القمة العربية الثالثة والعشرون هي القمة التي عقدت في بغداد، العراق ما بين ٢٧ إلى ٢٩ مارس ٢٠١٢.وهي ثالث قمة تستضيفها العاصمة العراقية، بعد قمتي ١٩٧٨ و١٩٩٠، برئاسة فخامة رئيس جمهورية العراق جلال الطالباني وحضرها نحو عشرة رؤساء وملوك الدول العربية، بالإضافة إلى كبار المسؤولين الحكوميين في مختلف الدول الأعضاء بجامعة الدول العربية، وبان كي مون الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة. وتناقش القمة العربية تسعة بنود على رأس موضوع تطوير هيكلية الجامعة العربية ومن بينها الأزمة السورية[٢].

٣٣- الدورة السادسة والعشرين للقمة العربية بمدينة شرم الشيخ بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٧ برئاسة الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي، وافق القادة العرب على تشكيل قوة عسكرية عربية تشارك فيها الدول اختياريا، بعد أن أصبح الأمن العربي محل استهداف

[١]- ينظر: الشبكة العربية لمعلومات الحقوق الانسان على الموقع الالكتروني
http://www.anhri.net/egypt/eohr/2010/pr0207.shtml
[٢]- ينظر: http://ar.wikipedia.org/wiki/

في عدة دول، وأكدوا رفضهم الربط بين الإسلام وجماعات الإرهاب، مشددين على دور المثقفين العرب ووسائل الإعلام والتعليم في نشر الاعتدال[١].

ومن خلال إطلاعنا على جميع القرارات التي تم اتخاذها في المؤتمرات التي تم ذكرها نجد أن هنالك عدة نقاط متشابهة لم يتم معالجتها رغم التأكيدات مستمرة: كقضية فلسطين واحتلال اليهود للأراضي العربية وكيفية التعامل معها، كأن صراع العربي الإسرائيلي هو القضية الرئيسية في جميع مؤتمرات القمة، والتأكيد على سيادة واستقلال الدول العربية، والتأكيد على تواصل الدول العربية بعضها ببعض في مجالات متعددة ومختلفة.

لذلك نجد أن زعماء الدول العربية يظنون أن تلك القرارات تجعلهم التمسك بالسلطة وبقائهم عليها وليس لأحد أن يتدخل في شؤونهم الداخلية ومصلحة بلادهم، لذا لم نجد قرارا يتعلق بالوضع الداخلي لأي بلد عربي في إصلاح رعاياه وحفظ مصالح مكونات مجتمعهم، فهذه القرارات والتي هي ترجع لأصحابها حقيقية؛ لأنها صادرة من رؤوساء تلك الدول وتكون وسيلة لهم يتمسكون بها في فرض آرائهم وقوتهم على مجتمعهم قسرا بشكل تعسفي سواء رضوا بها أم لا، لمصلحتهم بجلب منفعة أم لمضرتهم بجلب مفسدة، لذلك قسم منهم اكتسب صفة الدكتاتورية وإن لم يحس بها في استخدام سلطته بشكل قسري وعدواني تجاه شعبه أو بعض مكوناته الذين يختلفون معه في الرأي والقومية أو الدين أو الجنس أو اللون أو المذهب، لذا فإن سعي جامعة الدول العربية قد يعطي انطباعا لدى الأقليات، أي– الذين لا يتفقون مع السلطات– هو لخدمة عدة أمور:

[١]- ينظر: شبكة الاعلام العربية http://moheet.com/2015/03/30/2242172

- خدمة السلطات وليس مكونات المجتمع المختلف.
- خدمة عروبة البلدان وليس إسلاميتها، أي بمعنى الجنس العربي وليس بقية الأجناس.

التطبيقات:

ففي العراق منذ عام ١٩٦٨، وبعد أن أطيح عبد الرحمن عارف من قبل حزب البعث العربي الاشتراكي. وأصبح أحمد حسن البكر أول رئيس بعثي لجمهورية العراق ولكن بعد ذلك سيطر صدام حسين تدريجيا على مقاليد الحكم، حيث صعد من عضو بقيادة الحزب إلى رئيس مجلس قيادة الثورة، ثم نائبا لرئيس الجمهورية ثم رئيسا في تموز ١٩٧٩، ومنذ ذلك الوقت نجد أن معظم الشعب العراقي الذين كانوا يختلفون مع السلطة بسبب القومية والمذهب والرأي عانوا من ويلات حزب البعث من الظلم والاضطهاد والتهجير القسري وانتهاك الحرمات والقتل بشكل انفرادي والجماعي بشكل تدريجي، بسبب قوة التي امتلكتها السلطة الحاكمة والحزب تحت شعار (حزب البعث العربي الاشتراكي) و(أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة) ولم نجد استنكارا أو تدخلا من جامعة الدول العربية، أو تقديم وتوجيه نصيحة للسلطة باتخاذ الرأفة والرحمة تجاه مكونات مجتمعه وهذا أضعف الإيمان .

لكن في وقتنا الحاضر نجد أن أصوات الشعب المعارض للسلطة بدت واضحة ومؤثرة واستطاعت أن تغير الحكم والسلطة سواء بشكل سلمي أم باستخدام القوة في بعض الدول كما حصل في تونس ومصر وليبيا عام ٢٠١١م وفي العراق أيضا عام ٢٠٠٣م، وكذا محاولات مستمرة في بعض الدول الأخرى لتغيير النظام أيضا كما في اليمن والسورية، لذلك نجد أن جامعة الدول العربية أدركت خطورة غضب الشعب وسعت لحفظ ومراعاة مصالحهم بوسائل شتى ولمكونات مختلفة، لكن قد يصدم هذا السعي مع سياسة سلطة الدولة . على سبيل المثال– أحداث سورية . سعت جامعة

الدول العربية لإصلاح الوضع في سوريا، ووضعت في إحدى اجتماعاتها الأخيرة شروطا على الحكومة السورية بالتفاوض مع المعارضة وإجراء إصلاحات وإطلاق السجناء ، وبسبب عدم التزام سورية بالتوقيع الذي تم لاستتباب الأمن فيها، حيث قامت بقتل أكثر من ١٠٠ شخص منذ أعلنت سورية أنها ستلتزم بخطة العمل المتفق عليها مع جامعة الدول العربية في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١م [١]، ولعدم تطبيق مبادرة جامعة الدول العربية مما دفعت الجامعة بعقد مؤتمر القاهرة الطارئ في ٢٠١١/١١/١١ (السبت) حول سوريا على مستوى وزراء الخارجية، وقررت فيه- تعليق عضوية سورية في هذه المنظمة. صرح بذلك وزير خارجية قطر الشيخ حمد بن جاسم. ووفقا له ، أن هذا القرار جاء ردا على انتهاك دمشق أحكام الخطة العربية لحل الأزمة. ومن المزمع أن يدخل القرار حيّز التنفيذ في ١٦ نوفمبر، وسوف يظل ساري المفعول حتى تتوقف أعمال العنف في الجمهورية. كما تخطط الأقطار العربية لسحب سفرائها من دمشق، وتهدد بفرض عقوبات اقتصادية وسياسية عليها، ودعا مجلس وزراء الخارجية العرب في بيان له الجيش السوري لعدم المشاركة في قمع الإجراءات الاحتجاجية التي لا تهدأ في سوريا منذ منتصف مارس، ووفقا للأمم المتحدة، تجاوز عدد القتلى ٣٥٠٠ شخصا[٢]،وأعلن السفير (يوسف أحمد) مندوب سورية الدائم لدى جامعة الدول العربية ورئيس وفدها لاجتماع الجامعة الطارئ أمس تحفظ سورية على القرار الصادر عن مجلس الجامعة جملة وتفصيلا ، وأضاف إن سورية تحفظت على تضمين القرار دعوة إلى حوار شامل في مقر جامعة الدول العربية، مؤكدا أن سورية دولة مستقلة وذات سيادة تقودها سلطة شرعية قادرة على

[١]- ينظر: الشبكة الالكترونية:
http://www.arabstoday.net/index.php?option=com_content&view=article&id=173184&catid=37&Itemid=111

[٢]- ينظر: الموقع الالكتروني: http://arabic.ruvr.ru/2011/11/12/60287856.html

إدارة جميع شؤون البلاد وحماية أمنها وسلامة مواطنيها، وأعتبر أن قرار الجامعة مخالفا للميثاق[١].

فيتبين من ذلك – أن الحكومة السورية تريد أن تبقى على منهجيتها في تفرد بالرأي وليس لأحد أن يتدخل في شؤونهم الداخلية ومصلحة بلادهم، واستند في ذلك على ميثاق جامعة الدول العربية التي تم توقيعها عام ١٩٤٥م، ومن خلال إطلاعي على الميثاق وجدت فعلا أن **المادة (٢)** من الميثاق تعطي صيانة استقلال وسيادة الدول العربية، ونصها (الغرض من الجامعة توثيق الصلات بين الدول المشتركة فيها، و تنسيق خططها السياسية، تحقيقاً للتعاون بينها و صيانة لاستقلالها و سيادتها، و النظر بصفة عامة في شئون البلاد العربية و مصالحها...)، **والمادة (٩)** من الميثاق تعطي الحق بعدم التدخل، ونصه (تحترم كل دولة من الدول المشتركة في الجامعة نظام الحكم القائم في دول الجامعة الأخرى، وتعتبره حقاً من حقوق تلك الدول، وتتعهد بأن لا تقوم بعمل يرمى الى تغيير ذلك)، لذا أرى ضرورة تعديل الميثاق بما ينسجم مع المصلحة العامة وبما يضمن حقوق الشعب بمكوناته المختلفة، ولكي لا تكون الوثيقة وسيلة يتمسك بها السلطات بالانفراد في الرأي حسب أهواءها ، واستخدام عمليات الظلم من القتل واضطهاد شعبها بدون أن يكون لأية دولة الحق في تدخل شؤونها ، وبذلك يكون الميثاق وسيلة مشروعة يستخدم لتحقيق غاية غير مشروعة.

المطلب الرابع: جامعة الدول العربية وحقوق الأقليات:

إن جامعة الدول العربية أهملت الدفاع والتدخل في شؤون الداخلية للبلدان العربية، حتى النقاش حول كيفية التعامل مع مكونات المجتمع لتنظيمها وتوحيد صفوفها ولاسيما الأقليات منها، كأن هناك اتفاق بين دول الأعضاء على حقوقهم

[١]- ينظر: الموقع الالكتروني: http://gate.ahram.org.eg/NewsContent/13/71/136487

المشروعة للتصرف تجاه رعيتهم بأية وسيلة كانت وإن استخدم بشكل تعسفي وقسري، ولا يحق لأية دولة عربية التدخل في شؤونها؛ لأنه يعد ذلك مساسا بالسيادة الدولة واستقلالها، لذلك أن الأقليات لا يرون لجامعة الدول العربية أثر في إصلاح الأوضاع الداخلية للدول العربية، أو حفظ حقوقهم ومصالحهم والتعامل معهم بمثل التعامل مع بقية مكونات المجتمع، كإشراكهم شراكة حقيقية في السلطة والعملية السياسية، بأن يكون لهم الرأي في القرارات التي تمس المجتمع والسلطة ليس ذلك إلا لحفظ مصالحهم الضرورية التي أمر الله سبحانه وتعالى بحفظها ورعايتها.

التطبيقات:

ففي العراق مارس النظام الدكتاتوري أبشع أنواع الجرائم تجاه بعض مكونات مجتمعه في شمال وجنوب العراق؛ لأسباب متعددة: منها طائفية وسياسية وقومية وغيرها وراحت ضحيتها آلاف الأبرياء؛ لأن العراق تتنوع اللغات فيها نتيجة اختلاف القوميات وتنوع الأديان والمذاهب، فنجد بالإضافة للغة العربية اللغة الكردية والتركمانية والسريانية والأرمنية والشبكيه والمندائية بالإضافة إلى اليهودية العراقية سابقا، نذكر مثالا لإحدى هذه المكونات: وهي المكون الكوردي المسلم في العراق والذين يبلغ عددهم أكثر من (٥) ملايين نسمة.

حيث قام النظام الدكتاتوري بقتل واضطهاد آلاف العوائل الكردية، حيث قامت الحكومة بنفي (١٨٢) ألفا من النساء والشيوخ والأطفال الكردية في عملية الأنفال المشهورة عام ١٩٨٨م، حيث دفن الأغلب منهم أحياء، التي كانت واحدة من أبشع حملات الإبادة الجماعية في تاريخ الشعب العراقي عامة والشعب الكردي خاصة، مجزرة خلفت ندوبا غائرة في الروح والذاكرة وألجأت الى هدم قراهم ومساجدهم بما يقارب أكثر من (٤) الآف قرية، وقد أرغم مئات الآلاف من المواطنين الكرد على مغادرة ديارهم ورحلوا إلى مناطق يسكنها إخوتهم العرب في المناطق الجنوبية، من شيعة وسنة ومسايرة حياتهم

مع سائر الأديان والمذاهب، لذلك وفي هذه الذكرى المؤلمة بعد مرور(٢٠) عاما وافق مجلس النواب العراقي في جلسته ليوم الاثنين ٢٠٠٨/٤/١٤م على تعريف عمليات الأنفال: التي نفذت بحق الشعب الكردي كجينوسايد (إبادة جماعية)، ولم تكتف بذلك بل استخدمت أسلحة محظورة(كيمياوية) ضد أبنائها الشعب الكردي في منطقة (حلبجة) وغيرها من المناطق وراحت ضحيتها الآلاف من الأبرياء، إلا أن كرد العراق بعد تحريرهم من النظام الدكتاتوري عام ٢٠٠٣م حصلوا على استقلاليتهم لممارسة نشاطاتهم السياسية والثقافية مصونا كرامتهم محافظا على حقوقهم ضمن حكومة ديمقراطية بإقليم مستقل يسمى بإقليم كردستان الواقع في شمال العراق[١].

كل هذه الجرائم والإحداثيات لم نجد لجامعة الدول العربية موقف للاستنكار والتدخل لوقف الجرائم وانتهاك حرمات الآخرين ومكونات المجتمع العراقي والأقليات منها، الأمر الذي أدى الى استمرار النظام الدكتاتوري بالقمع والظلم ليس تجاه شعبه فحسب بل تجاه الدول الجارة؛ لأنه كان يمتلك جيشا قويا كرابع أكبر جيش في العالم من حيث عدد الأفراد وكان يتشكل من ٥٠ فرقة للقوات البرية، وبعد انتهاء الحرب العراقية الإيرانية عام ١٩٨٨ اتخذ الرئيس السابق (صدام حسين) قرارا مفاجئا بغزو الكويت. انتهت أزمة الكويت ١٩٩١ بتحالف عالمي بقيادة الولايات المتحدة وإعلانها الحرب على العراق لتحرير الكويت وسميت العملية (عاصفة الصحراء) دمرت غالب القوة الجوية العراقية خلال الحرب، كما فرض حصار اقتصادي أستمر حتى العام ٢٠٠٣ الذي احتلت فيه القوات الأمريكية العراق ودمرت باقي قطاعات الجيش[٢]. بسبب عدم مقاومتهم مقاومة حقيقية؛ لأنهم كانوا يتمنون الخلاص من النظام الدكتاتوري ولم يحظى السلطة بقبول الجيش ولا الشعب بسبب سوء تصرفه وتفرد برأيه في اتخاذ

١- ينظر: تفاصيل عن المشكلة الكردية في كتاب- المسألة الكردية في العلاقات التركية الإيرانية ص ١٠-١٢ وما بعدها لروبرت أولسن- نشره د/عدنان جواد طعمة من المانيا بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٤ على الموقع الالكتروني http://www.faylee.org/٢٠٠٧٧٠٢٠٤١/٢٠٠٧.htm

٢- ينظر: العراق- وكيبيا- الموسوعة الحرة على الموقع الالكتروني http://ar.wikipedia.org/wiki

القرارات وكانت ذريعة لهلاك شعبه، وكذلك ما شاهدناه من إحداثيات تونس ومصر وليبيا ويمن وسوريا وبحرين ومن يحذو حذوهم

لذلك على الجامعة العربية أن تسعى جاهدا لحفظ حقوق الأقليات في البلدان التي تتعدد المكونات فيها؛ لأن له أثر ايجابي في تنظيم مجتمعها وحفظ أمنها واستقرارها ودوامها وتسود المودة والمحبة بين أفرادها، وتكون ذريعة للإصلاح والخير والتعاون، وثبات الدولة القوية في مواجهة العدوان الخارجي، والقضاء على النزاع والشقاق والفساد فيها، وتعد مقصدا من المقاصد الإلهية في بناء الأحكام الشرعية التي هي جلب منفعة ودرء مفسدة.

المطلب الخامس: جامعة الدول العربية والدعوة الإسلامية

إن جامعة الدول العربية كانت بعيدة عن الدعوة الإسلامية فيعد سببا آخرا لعدم تمكنها من توحيد الصف الشعب العربي؛ لأنها دافعت عن الدول العربية لعروبتها وليس لإسلاميتها؛ فكانت دعوتها خاصة بالعرب وليس عامة للمسلمين، ومما لاشك فيه أن الدول العربية هيبتها في دينها الإسلامي وليس لعروبتها، وخير دليل على ذلك أن الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) بدعوته المباركة للإسلام أخرج العرب والذين أمنوا به من الظلمات الى النور ، ومن الشرك الى التوحيد، ومن الباطل الى الحق، لذلك كان خير البشرية للناس، ورحمة للناس اجمع، لذلك لم يميز بين الناس إلا بالتقوى، وكان ذلك سببا لدخول غير العرب للإسلام وقبولهم له، يقول الله سبحانه وتعالى((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ

أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))[١]، وقال عليه الصلاة والسلام (يا أيها الناس إنما الناس رجلان: مؤمن تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله)[٢].

وإن الشريعة الإسلامية اعتبرت التعايش السلمي من الأمور الأساسية في تنظيم المجتمع فهو أصل من أصولها، لذا نجد أوامر الإلهية ونواهيه التي تتعلق بأمور دنيوية لم تكن إلا لتنظيم المجتمع البشري بجلب منفعة لهم ودرء مفسدة عنهم، لذلك نرى أن القران الكريم أمر بتنظيم العلاقات والدخول في السلم وعلى صعيدي الإقليمي والدولي نظرا لما تترتب عليه من نتائج محمودة يستفاد منه في بناء مستقبل مزدهر،{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ }[٣]، {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }(٤)

عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا : بلى يا رسول الله قال : إصلاح ذات البين قال: وفساد ذات البين هي الحالقة) ورواه أبو داود والترمذي من حديث أبي معاوية وقال الترمذي : حسن صحيح(٥).

ويقول (صلى الله عليه وسلم) (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره صحيح البخاري ج٢/ص٨٦٢

١- الحجرات ١٣

٢-ينظر:سنن الترمذي٥/٣٨٩ رقم الحديث:٣٢٧٠عن ابن عمر-باب:ومن سورة الحجرات-قال الشيخ الألباني: صحيح، صحيح ابن حبان٩/١٣٧ الرقم:٣٨٢٨- باب:ذكر جواز المرء على راحلته- عن ابن عمر- قال شعيب الأرنؤوط: اسناده صحيح

٣- البقرة٢٠٨

٤- الحجرات١٠

٥- ينظر: مسند أحمد بن حنبل٦/٤٤٤ رقم الحديث:٢٧٥٤٨ تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، سنن الترمذي٤/٦٦٣ الرقم:٢٥٠٩ باب:ما جاء في إصلاح ذات البين- قال شيخ الألباني:صحيح، سنن أبي داود٢/٦٩٧ الرقم:٤٩١٩ باب:في إصلاح ذات البين- قال الشيخ الألباني: صحيح

ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته)[١] فإذا كان المؤمنون إخوة أمروا فيما بينهم بما يوجب تآلف القلوب واجتماعها ونهوا عما يوجب تنافر القلوب واختلافها.

لذلك يجب على جامعة الدول العربية أن تغير نهجها تجاه البلدان العربية، وان تركز على مصلحة الإسلام أولا ثم العرب ثانيا؛ لتكن تصرفاتها ذريعة لتحقيق المصلحة (جلب منفعة ودرء مفسدة) للبلدان الإسلامية بمكوناتها المختلفة بغض النظر عن الجنس واللون والأقلية أو الأكثرية.

١- ينظر: صحيح البخاري ٨٦٢/٢ (باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه) الرقم:٢٣١٠، صحيح مسلم ١٩٨٦/٤(باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله) الرقم:٢٥٦٤ .

الخاتمة

١- إن أوامر الإلهية ليس الغرض منها أنها أوامر لابد من تنفيذها فقط؛ بل هذه الأوامر مقرونة بمقاصد تهدف الى مصالح، ومنفعة هذه المصالح تعود الى الناس أنفسهم وليس الى الله تعالى لكن في نفس الوقت هي ابتغاء لمرضاته تعالى.

٢- إن الشرائع الإلهية ليست عبارة عن عبادة محضة بمعنى المكث في المساجد والتعصب في الدين وعدم الاختلاط بالآخرين كما يظن بعض الناس؛ بل عبارة عن مجموعة من الأحكام والقواعد جاءت لتنظيم المجتمع البشري بجلب منفعة له ودرء مفسدة عنه وتحقيقا لمرضاة الله تعالى.

٣- إن الله سبحانه وتعالى لم يكن بحاجة الى عبادة الناس وتقواهم وإنما أمره بتنفيذ أحكامه كان لتنظيم أمور دنياهم خدمة لهم وحماية وحفاظا لمصالحهم الضرورية بألا يطغى أحد على أحد ولا يكتسب أحد أكثر مما يستحقه.

٤- إن السلم أو الصلح هو أحد العناصر الرئيسية والأساسية الذي بنى عليه المجتمع البشري وأصبحت كنظرية تلجأ إليها المجتمعات في حل المشكلات والحوادث بالتي هي أحسن.

٥- إن أساس التطور والتقدم في المجتمعات وتحضرهم هو نتيجة التعايش السلمي الذي أمر به جميع الديانات السماوية، لذلك اعتبر من الأصول الثابتة لبناء المجتمع، وبالمقابل يعد التخلف غاية للفتن والتفرقة ومن العوامل المهدمة للمجتمع

٦- على الدول عندما تريد أن تضع دستورا أو تشرع قوانين لابد منها أن تسعى لغاية وهي تحقيق المصلحة لجميع الناس بغض النظر عن طبائعهم وانتمائهم واختلاف ألسنتهم وألوانهم ، بحيث يجعل النصوص من حيث ظاهرها يتضمن أحكاما لمعالجة المشاكل والحوادث التي تواجه الناس وحفظ حقوقهم، ومن

حيث الباطن وضعت لمقصد وهي تحقيق المصلحة (جلب منفعة ودرء مفسدة) وذلك لتحقيق رضاء المحكومين بها

٧- أن حفظ حقوق الأقليات في البلدان التي تتعدد المكونات فيها له أثر ايجابي في تنظيم مجتمعها وحفظ أمنها واستقرارها ودوامها وتسود المودة والمحبة بين أفرادها، وتكون ذريعة للإصلاح والخير والتعاون وثبات الدولة القوية في مواجهة العدوان الخارجي والقضاء على النزاع والشقاق والفساد فيها وتعد مقصدا من المقاصد الإلهية في بناء الأحكام الشرعية التي هي جلب منفعة ودرء مفسدة، لذا على الجامعة العربية أن تسعى جاهدا لحفظ تلك حقوق.

٨- إن سبب وجود الشقاق والنزاع والفوضى وعدم الاستقرار والأمن والسلم في بعض البلدان والمدن هو شعور بعض مكونات المجتمع بالغبن والضرر الذي لحق بهم وعدم حفظ حقوقهم ومصالحهم، ولا يوجد من يناصرهم ويحفظ مصالحهم الأمر الذي يدفع بهم الى تشكيل جماعات معارضة للسلطة التي تتفرد بقراراتها وتتصرف دكتاتوريا دون مراعاة مصلحة مكونات المجتمع بالعدل والإحسان .

٩- إن سبب انهيار السلطة بيد شعبها وفقدان جوهرها في البناء والانطلاق مع أن ثبات الدولة مبنية على ذلك هو عدم مراعاة مصلحة مكونات المجتمع كافة الأمر الذي آل الى تشكيل قوات معارضة لتلك السلطات.

١٠- السبب الرئيسي للسقوط هو إدارة الحكومة نفسها بسبب الانفراد في قراراتها وإعجابها بنفسها وإتباع هواها وهوى أهل الشر والظلال، وعدم تمكنها من إرضاء شعبها بسبب عدم إشراكهم في السلطة والرأي في إصدار القرارات بشكل حقيقي وعدم وجود المساواة في إدارتها بين مكونات المجتمع.

١١- إن مسؤولية الدولة في الاهتمام برعيتها تكمن في تحقيق العدالة تجاههم والتسوية بينهم من مبدأ تطبيق قوله تعالى، ويجب توزيع الحقوق والواجبات والالتزامات بميزان المساواة، بحيث لا يأخذ أحد حقا أكثر من التزامه على حساب الآخرين ولا يكلف بالتزام (بدون رضاه) لا يقابله حق، وأن ترعى وتحفظ مصالح الضرورية للإنسان وهي (حفظ الدين، والحياة، والعقل، والنسب أو العرض، والمال)

١٢- إن الراعي ليس مطلوبا لذاته وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه المالك، فينبغي أن لا يتصرف إلا بما أذن الشارع فيه.

١٣- إن على جامعة الدول العربية تسعى باذلة جهودها في القضاء على الأزمات التي تواجه الدول العربية وبشكل مستمر لمعالجتها بالتي هي أحسن، ولها رؤية في مواجهة التحديات العصرية التي تواجه المنطقة العربية ويكون ذلك من خلال ترتيب بيته الداخلي وترتيب الدول العربية بيوتها الداخلية أيضا.

١٤- إن اهتمام جامعة الدول العربية بالعرب وإعلاء شأنهم كمنبر قومي ولم تهتم بالإسلام والمسلمين وإعلاء شأنهم، ولد انطباعا لدى زعمائها حرية الرأي والانفراد فيها والإعجاب بالنفس وغلبتهم حب الشهوات الدنيا على الآخرة ولم يتمكنوا من تحقيق العدالة في حفظ مصالح المجتمع بمكوناته المختلفة .

١٥- يجب على جامعة الدول العربية أن تغير نهجها تجاه البلدان العربية، وان تركز على مصلحة الإسلام أولا ثم العرب ثانيا؛ لتكن تصرفاتها ذريعة لتحقيق المصلحة (جلب منفعة ودرء مفسدة) للبلدان الإسلامية بمكوناتها المختلفة بغض النظر عن الجنس واللون والأقلية أو الأكثرية.

١٦- يجب على جامعة الدول العربية أن تسعى لتعديل ميثاق عام ١٩٤٥ م أو بعض موادها بما ينسجم مع مصلحة المجتمع بمكوناته المتنوع والمصلحة العامة، ، ولكي لا تكون الوثيقة وسيلة يتمسك بها السلطات بالانفراد في الرأي حسب أهواءها ، واستخدام عمليات الظلم من القتل واضطهاد شعبها بدون أن يكون لأية دولة الحق في تدخل شؤونها ، وبذلك يكون الميثاق وسيلة مشروعة يستخدم لتحقيق غاية غير مشروعة.

فهرس المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم

<u>كتب التفسير وعلوم القرآن</u>

٢- أحكام القرآن للجصاص: أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، دار احياء التراث العربي بيروت ١٤٠٥، المحقق: محمد الصادق قمحاوي.

٣- أضواء البيان: محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي ت ١٣٩٣ هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر بيروت١٩٩٥م المحقق: مكتب البحوث والدراسات .

٤- تفسير السعدي: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة للنشر بيروت ٢٠٠٠ م المحقق: ابن عثيمين.

٥- تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن: لمحمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي أبي عبد الله(ت٦٧١هـ) دار الشعب للنشر في القاهرة- ط (٢)سنة ١٣٧٢هـ- تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني.
٦- تفسير القرآن العظيم: لإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبي الفداء (ت٧٧٤هـ)- دار الفكر للنشر في بيروت سن ١٤٠١هـ .

كتب الأحاديث والتخريج

٧- تحفة الأحوذي: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبارك فوري أبو العلا ت٣٥٣هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
٨- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد- المؤلف : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري- الناشر : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ، ١٣٨٧- تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ,محمد عبد الكبير البكري.
٩- الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي -الناشر : دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت-الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ - ١٩٨٧- تحقيق : د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.
١٠- الجامع الصحيح سنن الترمذي المؤلف : محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون -الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.
١١- سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي السلمي- دار احياء التراث العربي بيروت، المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون .
١٢- سنن أبي داود:المؤلف : سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي-الناشر : دار الفكر-تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد-

مع الكتاب : تعليقات كَمَال يوسُفْ الحوُت- والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

١٣- شرح سنن ابن ماجه المؤلف : السيوطي ، عبدالغني ، فخر الحسن الدهلوي-الناشر : قديمي كتب خانة - كراتشي

١٤- مسند الأمام أحمد بن حنبل: للإمام أحمد بن حنبل أبي عبد الله الشيباني (ت٢٤١هـ)- مؤسسة قرطبة للنشر في القاهرة.

١٥- مسند الشهاب: المؤلف : محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي- الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت،الطبعة الثانية ، ١٤٠٧ - ١٩٨٦ ،تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي.

١٦- المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاكم النيسابوري(ت ٤٠٥هـ)- دار الكتب العلمية للنشر في بيروت- ط (١) سنة ١٤١١هـ-١٩٩٠م- تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا مع تعليقات الذهبي في التلخيص.

١٧- مسند البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ت ٢٩٢هـ ، مؤسسة علوم القرآن للنشر بيروت- المدينة ١٤٠٩هـ، ط١ المحقق: د/ محفوظ الرحمن زين الدين .

١٨- مصنف عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي للنشر بيروت ١٤٠٣ هـ ط٢ المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي.

١٩- موارد الظمآن: علي بن أبي بكر الهيثمي أبو الحسن- دار الكتب العلمية للنشر بيروت- المحقق: محمد عبد الرزاق حمزة .

٢٠- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الثانية ، ١٤١٤ - ١٩٩٣تحقيق : شعيب الأرنؤوط -الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها

٢١- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت–تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي– مع الكتاب : تعليق محمد فؤاد عبد الباقي.
٢٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف : أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي–الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة الطبعة الثانية ، ١٣٩٢
٢٣- فيض القدير شرح الجامع الصغير: المؤلف : عبد الرؤوف المناوي– الناشر : المكتبة التجارية الكبرى – مصر– الطبعة الأولى ، ١٣٥٦– مع الكتاب : تعليقات يسيرة لماجد الحموي.
٢٤- عون المعبود: محمد شمس الحق العظيم آبادي– دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٥ ط٢ .

كتب الأصول والفقه

٢٥- الأم: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله ت٢٠٤هـ، دار المعرفة بيروت ١٣٩٣هـ ط٢ .

٢٦- أصول الفقه في نسيجه الجديد: للأستاذ المتمرس مصطفى إبراهيم الزلمي– ط(٥) طبعة منقحة ومزيدة– سنة ١٩٩٩م– شركة الخنساء للطباعة المحدودة– بغداد.
٢٧- الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي المؤلف : علي بن عبد الكافي السبكي–الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت–الطبعة الأولى ، ١٤٠٤–تحقيق : جماعة من العلماء.
٢٨- الإنصاف: علي بن سليمان المرداوي أبو الحسن– دار إحياء التراث العربي بيروت– المحقق: محمد حامد الفقي .

٢٩- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل،شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ) دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣٠- المبدع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح المقدسي ت ٨٨٤هـ، المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٠هـ .

٣١- ،المبسوط: شمس الدين السرخسي، دار المعرفة للنشر بيروت.

٣٢- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني،أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، دار الفكر،بدون طبعة،١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣٣- الفروع: محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله ٧٦٢هـ- دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨هـ ط١- المحقق: أبو

٣٤- - الزهراء حازم القاضي .

٣٥- كشاف القناع: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، دار الفكر بيروت ١٤٠٢هـ، المحقق: هلال مصيلحي مصطفى هلال.

٣٦- كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه: أحمد عبد الحليم بن تيمية الحرانيابو العباس ت٧٢٨هـ، مكتبة ابن تيمية ط٢، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصي النجدي .

كتب القانون والسياسة والإدارة والأخلاق والسلوك والمواقع الالكترونية

٣٧- الترغيب والترهيب: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد ت ٦٥٦هـ، دار الكتب العلمية بيروت ٤١٧هـ ط١، المحقق: إبراهيم شمس الدين.

٣٨- النظم السياسية والقانون الدستوري: الدكتور ماجد راغب الحلو

٣٩- الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة: الدكتور: راغب جبريل خميس سكران- المكتب الجامعي الحديث للنشر في الإسكندرية- ط٢ ٢٠١١م .

٤٠- الرقابة على تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات: للسيد مأمون موفق مسلم - نشر من قبل وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي / المركز الوطني للاستشارات والتطوير الإداري في العراق

٤١- جامعة الدول العربية مدخل الى المستقبل: تأليف د:مجدي حماد- مطابع السياسة للنشر في الكويت سنة٢٠٠٧م.

٤٢- المسألة الكردية في العلاقات التركية الإيرانية ص ١٠-١٢ وما بعدها لروبرت أولسن- نشره د/عدنان جواد طعمة من المانيا بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٤ على الموقع الالكتروني(http://www.faylee.org/٢٠٠٧٠٢٠٤١/٢٠٠٧htm).

٤٣- http://www.omanlegal.net/metahqalgameaalarabia.html

٤٤- http://www.yabeyrouth.com/pages/index1645.htm

٤٥- http://wwwaralg.com:/vb/shwthread.php?t=104107

٤٦- http://www.anhri.net/egypt/eohr/2010/pr0207.shtml

٤٧- http://ar.wikipedia.org/wiki

كتب المعاجم اللغوية

٤٨- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي- أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي-الناشر : المكتبة العلمية – بيروت.

٤٩- المعجم العربي الأساسي: تأليف وأعداد: جماعة من كبار اللغويين العرب بتكليف من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم- جامعة الدول العربية سنة ١٩٨٩م – توزيع لاروس.

٥٠- لسان العرب المؤلف : محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري- الناشر : دار صادر – بيروت- الطبعة الأولى.

خلاصة البحث

إن البحث الموسوم **(حقوق الأقليات وأثرها في تنظيم المجتمع من الناحية الشرعية ودور جامعة الدول العربية فيها)** (دراسة ميدانية تحليلية عن جمهورية العراق تطبيقا) يسلط الضوء على أهمية وضرورة الاهتمام بالأقليات كغيرهم من مكونات المجتمع واعتبارهم من المواطنين الأصليين ودون تمييزهم عن غيرهم وحفظ مصالحهم الضرورية التي أمر الله سبحانه وتعالى برعايتها وحفظها، وأوجب العقوبات لكل من يعتدي عليها أو يلحق الضرر بها، فلم يكن ذلك إلا لتحقيق مصلحة والتي هي جلب منفعة ودرء مفسدة وتكون وسيلة مهمة لتنظيم المجتمع في حفظ الأمن والاستقرار والتعايش السلمي ومنع الفوضى والفساد فيه، كما يسلط الضوء أيضا الى أن سبب وجود الشقاق والنزاع والفوضى وعدم استقرار الأمن والسلم في بعض البلدان والمدن هو شعور بعض مكونات المجتمع بالغبن والضرر الذي لحق بهم وعدم حفظ حقوقهم ومصالحهم، ولا يوجد من يناصرهم ويحفظ مصالحهم الأمر الذي يدفع بهم الى تشكيل جماعات معارضة للسلطة التي تتفرد بقراراتها وتتصرف دكتاتوريا دون مراعاة مصلحة مكونات المجتمع بالعدل والإحسان، وهذا ما نبهنا الله سبحانه وتعالى بقوله {إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ }النحل٩٠، كما يسلط الضوء الى ضعف إرشاد وتوجيه جامعة الدول العربية في إيصال رسالتها الحكيمة بحفظ حقوق الناس جميعا دون تمييز بعضهم على الآخر؛ لان قوة السلطة ودوامها في تماسك أفرادها ووحدتها وتعاونها وحفظ مصالحهم الضرورية، كما في البحث إشارة إلى سبب انهيار بعض السلطات هو عدم تمكنهم تلبية متطلبات شعبهم وحفظ حقوقهم، وما حدث في العراق عام ٢٠٠٣ لهذا السبب كان بداية لما حدث في بقية الدول العربية، وأصبحت الدول العربية تفقد قوتها وهيبتها

شيئا فشيئا بحيث لا تستطيع مواجهة عدوها الحقيقي، فالوضع الداخلي بمثابة القلب للبشر إذا صلح صلح وضع البلد من جميع الجوانب: الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية وغيره وإذا فسد فسد جميعا، وكما يقول الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم)(ألا أن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله إذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) [١].

[١]- ينظر: صحيح البخاري ٢٨/١ باب فضل من استبرأ لدينه- الرقم:٥٢، صحيح مسلم١٢١٩/٣ باب أحذ الحلال وترك الحرام -الرقم:١٥٩٩ .

Search Summary

The search marked (the rights of minorities and their impact on the organization of society in terms of legitimacy and the role of the Arab League where) (Analytical Field Study of the Republic of Iraq in application) highlights the importance of and need for attention to minorities, like other components of society and mind of indigenous citizens and without distinguish them from others and save the necessary interests that is God Almighty sponsored and conservation, and enjoined penalties for each of the assault them or harms them, it was not only for the benefit of which is to bring benefit and ward off evil and be an important way to organize society in maintaining security and stability, peaceful coexistence and prevent chaos and corruption which, as highlights also noted that the reason for the existence of discord and conflict and chaos and lack of security and peace in some countries and cities stability is the feeling of some of the components of the society of injustice and the damage caused to them and do not save their rights and interests, and there is of their supporters and preserve their interests, which pushes them to form an opposition to the authority that are unique to its decisions and act groups dictatorship without taking into account the interests of society with justice and charity components, and that's what alerted the Almighty God by saying {God enjoins justice and kindness, and kinsfolk, and forbids indecency and evil and oppression admonishes you may recall} Bees 90, also highlights the weakness of the guidance and direction of the Arab League in the delivery of its mission wise Save the rights of all people without discrimination, some on the other; because the force of power and permanence in the cohesion of its members, unity and cooperation and keeping the necessary interests, as in the search signal to cause the collapse of some of the authorities is not to enable them to meet their people requirements and save their rights, and what happened in Iraq in 2003 for this reason it was the beginning of what has happened in the rest of the Arab countries, and has

become the Arab states lose their power and prestige slowly so that you do not face the real enemy, the situation is internal as the heart of human beings if Magistrate Magistrate put the country in all aspects: economic, social, political, security and others, and if you mess up mess all, as the Apostle says Mohammed (peace be upon him) (in the flesh, but the quid rejected the peace if the whole body if corrupt the whole body, namely the heart) [1]

1- See: Sahih Bukhari 1/28 door of preferred Aestbro to Denh- Number: 52, Sahih Muslim 3/1219 gr muslim door and left the Sacred -alno.: 1599.